لأمم المتحدة A/HRC/19/L.24

Distr.: Limited 16 March 2012 Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة عشرة

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وهماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاتحاد الروسي، إسبانيا، أستراليا*، إستونيا*، إسرائيل*، إكوادور، ألبانيا*، ألمانيا*، أوروغواي، آيرلندا*، آيسلندا*، باراغواي*، البرتغال*، بلجيكا، بنما*، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا*، الجبل الأسود*، الجمهورية التشيكية، جورجيا*، اللهاغرك*، رومانيا، سلوفاكيا*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السويد*، سويسرا، شيلي، الصومال*، غواتيمالا، فرنسا*، فنلندا*، كرواتيا*، كمبوديا*، كندا*، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا*، لاتفيا*، لبنان*، ليتوانيا*، مصر*، المغرب*، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية*، موريتانيا، موناكو*، النرويج، النمسا، نيكاراغوا*، هندوراس*، اليابان*: مشروع قرار

.../19

تسجيل الولادات وحق كل إنسان في أن يُعترف له بالشخصية القانونية في كل مكان


إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بالمبادئ والأهداف الواردة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، الذي أنشأت الجمعية بموجبه مجلس حقوق الإنسان،

(A) GE.12-12148 190312 190312

پ ۱۰۰۰ و ۱۰۰۰



^{*} دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يؤكد من جديد حق كل إنسان في أن يُعترف له بالشخصية القانونية في كل مكان، وهو حق منصوص عليه في صكوك منها الإعلان العالمي لحقوق الإنسسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة، وصكوك دولية أحرى ذات صلة،

وإذ يشير إلى واحب الدول تسجيل جميع الأطفال فور ولادتهم على نحو ما نص عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية حقوق الطفل، وصكوك دولية أحرى ذات صلة،

وإذ يشير أيضاً إلى القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان والتي ناشدا فيها الدول ضمان تسجيل جميع الأطفال فور ولادتهم، وآخرها قرار الجمعية ١٢/١٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وقرار المجلس ١٢/١٦ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١.

وإذ يُسلم بأهمية تسجيل الولادات، بما في ذلك تسجيل الولادات المتأخر، كوسيلة لتوفير سجل رسمي لوجود الفرد والاعتراف له بالشخصية القانونية؛ وإذ يُعرب عن قلقه لأن الأفراد غير المسجلين يصلون بقدر محدود أو لا يصلون إلى ما يحق لهم من الخدمات ومن فرص التمتع بحقوق الإنسان جميعها؛ وإذ يضع في اعتباره أن الأشخاص غير المسجلة ولاداقم قد يتعرضون لانعدام الجنسية وما يقترن بذلك من افتقار إلى الحماية؛ وإذ يُدرك أن تسجيل ولادة الشخص خطوة ضرورية لحمايته،

وإذ يُسلّم أيضاً بأهمية تسجيل الولادات، بما في ذلك تسجيل الولادات المتاخر، لوضع الإحصاءات الضرورية وللتنفيذ الفعال للبرامج والسياسات الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

- العالم؟
 العالم؟
 العالم؟
 - ٢- مُنِدَكر الدول بالتزامها بتسجيل الولادات دون تمييز من أي نوع؛
- ٣- يناشد الدول أن تنشئ مؤسسات حكومية مسؤولة عن تسجيل الولادات والحفاظ على تلك السجلات وتأمينها أو تدعّم ما وُجد منها، وأن تكفل تزويدها بما يكفي من الموارد لأداء ولايتها؟
- ٤- يناشد الدول أيضاً أن تكفل تسجيل الولادات مجاناً، بما في ذلك تـسجيل الولادات المتأخر مجاناً أو برسوم منخفضة، بواسطة إجراءات تسجيل شاملة ومتيسرة وبسيطة وسريعة وفعالة ودون تمييز من أي نوع؟

GE.12-12148 2

والحلي، بتسجيل الولادات، وذلك بأساليب منها تنظيم حملات للتوعية بأهمية تسجيل الولادات من أجل الوصول الفعلى إلى الخدمات وفرص التمتع بجميع الحقوق؟

7- يحث الدول على تحديد وإزالة العقبات المادية والإدارية وسائر العقبات التي تعوق الوصول إلى تسجيل الولادات، بما في ذلك تسجيل الولادات المتأخر، والتفطّن على النحو الواحب إلى أمور منها العقبات المتصلة بالفقر والإعاقة والسياقات متعددة الثقافات والأشخاص الضعفاء؛

٧- يشجع الدول على التماس المساعدة التقنية، إذا اقتضى الأمر، من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتما وصناديقها وبرامجها المختصة، يما فيها منظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الصحة العالمية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وجهات معنية أخرى، بغية الوفاء بالتزامها بتسجيل الولادات كسبيل إلى احترام حق كل إنسان في أن يُعترف له بالشخصية القانونية في أي مكان؛

٨- يدعو هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها المذكورة آنفاً
 والجهات المعنية الأخرى إلى التعاون مع الدول بتقديم المساعدة التقنية إذا ما طلبتها؛

٩- يقرر أن ينظر في هذه المسألة وفقاً لبرنامج عمله السنوي.

3 GE.12-12148